

## النظام الداخلي للمكتبة

تقدم المكتبة خدماتها لطلبة المعهد والأساتذة حيث لهم حق الاطلاع واستعارة الكتب والمراجع والنشريات المتوفرة بها حسب النظام التالي:

**الفصل 1 :** ينتفع بخدمات المكتبة كل طالب يستظهر ببطاقة المكتبة دون سواها.

**الفصل 2 :** بطاقة المكتبة شخصية لا يمكن إستعمالها من طرف الغير وفي حالة ضياعها على الطالب أن يعلم كتابيا عون المكتبة.

**الفصل 3 :** على الطلبة احترام أعوان المكتبة والتحلي بأداب اللياقة وحسن التعامل.

**الفصل 4 :** إعارة الكتب والوثائق تكون شخصية ويتحمل الطالب أو الأستاذ كل تهاون ينجر عنه ضياع الكتاب أو إتلافه أو تمزيقه ويعرض القائم به إلى تعويض الكتاب.

**الفصل 5 :** على كل الطلبة ملازمة الهدوء التام داخل قاعة المطالعة والمحافظة على الظروف الملائمة للمراجعة.

**الفصل 6 :** يمنع منعاً باتاً التدخين وتناول المشروبات والماكولات داخل قاعات المطالعة.

**الفصل 7 :** حددت مدة إعارة الكتب بيومين للطلبة وأربعة أيام للأساتذة.

**الفصل 8 :** تستثنى الاعارة الخارجية كل الكتب المرجعية مثل المعاجم، الموسوعات، الدوريات بالإضافة الى الكتب الموجودة في نسخة واحدة حيث يقع استعمالها فقط في قاعة المراجعة.

**الفصل 9 :** كل طالب لا يحترم موعد إرجاع الكتب يعاقب بحرمانه من خدمات المكتبة لمدة معينة.